

على صافي اذنيه استقبلا والتفت اليه في حي علا
 وفي الفلاح الالتفات يسره ولا يحول رجلاه وصدق
 وان يجيب سامع ولو تلا وقال اذ جعل لاهول ولا
 وتفضل الامامة الاذانا وان يقيم مسلم ان كانا
 بمنزلة فرض قلت قدعنا بالفرض مكثوا بهناك وهنا
 وهي فزاد ادرجت ويندب لمن يؤذون ان يرتسوا
 ان يتسع لهم جميعا ز من وان يصفى ففرقوا واذ تواتر
 اي في نواحي مسجد يجهل واليقم الرب ثم الاول
 وان تساوا في اذانهم معا او تغرق فيها اقربا
 ووقتها ينظر الامام لا وقت الاذان ولتقل فعلا
 جماعة نادى الصلاة جامعته بنصيه ولا تخفي رافعا
 والكرة في ذنب الشخص تجنب اسد لكن في المقيم اصعب
فصل في الاستقبال
 مشروط للصحة الصلاة من فرض ومن نافلة اذا أمن
 بكلمة ان قربت وشاخص من جزها قدر ذراع ناقص
 ثلثا لغيره يقينا ثم يقول عدل ثم لا الا عمى
 بالاجتهاد اي لكل فرض لاني محارب سقيم العرض

جمعة

جمعة او يسرة او يمينا ولا يجزأ لمسكتا
 في جمعة ثم بان يقلدا عدلا عليا بالدليل ذاهدي
 للمعز عن تقام قد فرضا وكيف كان لسواه وفضي
 وصبوب سفر رجل سفر القصد عينه في القرب او في بعد
 ماش وراكب حلا المصلي في نحو فالك بدل في النقل
 لاني تحرم بلا ان شوسا ولا ركوع وسجود من مكى
 ولازم اقام دين ماشيا وبانحران لانيها ناسيا
 او خطأ او لجاها سجد سموا على المصحح ان قال الامد
 وان يظن او مكرها يستند بر اوبعد او بعد لما يعذر
 تبطل صلاة كواطي الخس لا عندما يكثر او واطى القرب
 ولا يصلح الفرض والمنذور ولا جنازة وذي شير
 لكن لشكر وتلاوة سجد وان يصلح بعدا فيها اجتهاد
 ثم يقن الخطا معينا ولو يسارا كان او يمينا
 او غيرا لمقلد الخطا درا بعد والاجتهاد ان تغيرا
 او بالخطا خبرك من افضل من الذي قلده فالتحول
فصل في صفة الصلاة
 ركن الصلاة نية لفعالها تقبله في مطلق من نفلها